

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٩٨ بشأن الطرق العامة؛

وعلى قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون المرور؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضاف إلى الطرق الصحراوية المنصوص عليها بالمادة (٤٩) من القرار الوزاري

رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه الطريقين التاليين :

أولاً - طريق (الجلالة البحرية) بطول ٨٣ كم بدءاً من علامة الكيلو (١٠٩) بتقاطع طريق القطامية / العين السخنة قبل بوابات تحصيل رسوم السخنة بوحدة كم حتى علامة الكيلو (١٢) بتقاطع طريق الزعفرانة / بنى سويف بعد بوابات تحصيل رسوم الزعفرانة بـ ٢ كم ، وتكون سرعة السير عليه وفقاً لما يلى :

١٢ كم / ساعة للمركبات الخاصة (الملاكي).

١٠ كم / ساعة لمركبات نقل الركاب والأتوبيس والدراجات النارية ذات العجلتين .

٨ كم / ساعة لمركبات النقل الخفيف حتى حمولة (٥) أطنان .

٧ كم / ساعة لمركبات التقل الثقيل القاطرة للمقطورات وأنصاف المقطورات .

ثانيًا - طريق (محور روض الفرج - الضبعة) بطول ٣١٢ كم بدءاً من تقاطعه مع الطريق الدائري بمنطقة الوراق (محور روض الفرج الجديد) وحتى نهاية الطريق وتقاطعه مع الطريق الدولي الساحلي (الإسكندرية - مطروح) بمنطقة فوشه بالضبعة ، وتكون سرعة السير عليه وفقاً لما يلى :

١٢. كم / ساعة للمركبات الخاصة (الملاكي) .

١٠. كم / ساعة لمركبات نقل الركاب والأتوبيس والدراجات النارية ذات العجلتين .

٨. كم / ساعة لمركبات النقل الخفيف حتى حمولة (٥) أطنان .

٧. كم / ساعة لمركبات النقل الثقيل القاطرة للمقطورات وأنصاف المقطورات .

كما تحدد سرعة السير على الوصلات الأربع (جبل حامد - العلمين - البرقان - الضبعة)

التي تربط ذلك الطريق بطريق وادى النطرون - العلمين على النحو التالى :

١٠. كم / ساعة للمركبات الخاصة (الملاكي) .

٩. كم / ساعة لمركبات نقل الركاب والأتوبيس والدراجات النارية ذات العجلتين .

٨. كم / ساعة لمركبات النقل الخفيف حتى حمولة (٥) أطنان .

٧. كم / ساعة لمركبات النقل الثقيل القاطرة للمقطورات وأنصاف المقطورات .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٧/٦/٣

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار